



19/2026

12 أكتوبر 2026

إعلان بخصوص الإعانات الممنوحة لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة من أبناء وأزواج المنخرطين غير العاملين

تهني مؤسسة الحسن الثاني للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين بالقطاع العمومي للصحة الى علم المنخرطين عن فتح باب الاستفادة من الإعانات المالية الممنوحة لفائدة الأشخاص ذوي الإعاقة من أبناء وبنات وأزواج وزوجات المنخرطين غير العاملين الحاملين **لإعاقة عميقة أو متعددة شريطة أن تكون درجة إحدى هذه الإعاقات المتعددة متوسطة على الأقل**. ويتم التسجيل عبر تطبيق فضاء المنخرط بالبوابة الإلكترونية للمؤسسة بالنسبة لمن لم يسبق له التسجيل: <https://adherent.fh2sante.ma>.

1- شروط الاستفادة:

- أن يكون المنخرط(ة) في وضعية سليمة تجاه المؤسسة؛
- أن يكون الأبناء أو الأزواج حاملين إما لإعاقة عميقة أو لإعاقات متعددة شريطة أن تكون درجة إحدى هذه الإعاقات متوسطة على الأقل؛
- أن يكون هؤلاء الأبناء أو الأزواج لا يزالون أية وظيفة أو عمل.

2- الوثائق المطلوبة:

- شهادة الإعاقة مسلمة من طرف القطاع الحكومي المكلف بالإعاقة طبقا للنظام الجاري به العمل؛
- الإشهاد المتعلق بالتسجيل الخاص بالدعم الموجه للأشخاص الحاملين للإعاقة؛
- شهادة الحياة الفردية لأبناء وبنات وأزواج وزوجات المنخرطين الحاملين للإعاقة لا تتعدى ثلاثة أشهر أو أي شهادة إدارية تقوم مقامها؛
- تصريح بالشرف يتعلق بعدم مزاولة زوجات وأزواج أو أبناء المنخرطين أي عمل؛
- شهادة التعريف البنكي للمنخرط(ة) أصلية (RIB) موقعة من طرف الوكالة البنكية؛
- نسخة من بطاقة الانخراط الخاصة بالمنخرط(ة).



3-مسطرة الاستفادة:

- إلزامية رقمنة وتحميل (SCANNER ET CHARGER) جميع الوثائق المطلوبة أعلاه على التطبيق الخاص بهذه الخدمة ابتداء من **من نشر هذا الإعلان بالبوابة الإلكترونية للمؤسسة؛**
 - إلزامية تحميل الإشهاد المتعلق بالتسجيل الخاص بالدعم الموجه للأشخاص الحاملين للإعاقة وطبعه وتوقيعه من طرف المنخرط؛
 - تودع هذه الوثائق مباشرة لدى مكتب الضبط التابع للمؤسسة بالمقر المركزي بالرباط، أو لدى المكاتب الجهوية للمؤسسة، كما يمكن إرسالها عبر البريد المضمون الى عنوان المؤسسة: 44 شارع عمر ابن الخطاب أكدال - الرباط، علما أن التسجيل بالبوابة الإلكترونية وإرسال الملف غير مرتبطين بأجل محدد.
- ✓ الملفات غير الكاملة يتم استثنائها.

4-انتقاء المستفيدين:

- تتم دراسة طلبات الاستفادة والمصادقة على لائحة المستفيدين والمستفيدات من طرف اللجنة الموضوعاتية المختصة.

ملحوظة:

- الأشخاص الذين سبق لهم الاستفادة من هذا الدعم يتعين عليهم تحيين طلباتهم السابقة بموافاة المؤسسة بالوثائق التالية فقط:

- تصريح بالشرف يتعلق بعدم مزاولة زوجات وأبناء المنخرطين المعنيين بالدعم أي عمل.
- شهادة التعريف البنكي للمنخرط(ة) أصلية(RIB) موقعة من طرف الوكالة البنكية المعنية.
- شهادة الحياة الفردية للأشخاص الراغبين في الاستفادة لا تتعدى ثلاثة أشهر أو أي شهادة إدارية تقوم مقامها.
- شهادة الإعاقة محينة في حالة حدوث تغيير في درجة الإعاقة أو مدتها أو درجة استقلالية الشخص في وضعية إعاقة.

- الأشخاص الذين سبق لهم تقديم طلباتهم قبل نشر هذا الإعلان يتم اعتماد طلباتهم.
- قبول الملف مشروط باستكمال الوثائق المطلوبة مع الزامية تحيينها.
- تتم الاستفادة من هذا الدعم في حدود الإمكانيات المالية المرصودة سنويا.


إبراهيم أوياحة
رئيس مؤسسة الحسن الثاني
للنهوض بالأعمال الاجتماعية لفائدة العاملين
بالقطاع العمومي للصحة